

الجزء الأول: 8 نقاط

1. أذكر مصادر القانون الرسمية. بدون شرح
2. ما هو العرف؟ ما هي أركانه؟ أذكر مثالان حول العرف

الجزء الثاني: 12 نقطة

حيثيات القضية رقم 662457 بتاريخ 2011/07/07 لدى المحكمة العليا.

صعبت مؤسسة «سيريوس» الجزائري ممثلة في مديرها العام وبواسطة الأستاذ عبروس مزيان بالنقض ضد الحكم الصادر عن محكمة سيدي امحمد بتاريخ 2009/06/07 والقاضي أثناء الفصل في القضايا الاجتماعية علنيا – ابتدائيا – نهائيا بالزام المدعى عليها مؤسسة التلفزيون الجزائري أن تدفع للمدعى ميلودي محمد أجوره المتأخرة ابتداء من شهر جانفي 2003 إلى غاية ديسمبر 2006 على أساس أجره شهرية تقدر بـ 45000 دج وإلزامها بالتصريح به لدى مصالح الضمان الاجتماعي وتعويضه عما أصابه من ضرر بمبلغ 50000 دج.

إن محكمة سيدي امحمد اعتمدت على نص المادة 21 من القانون 04/90 لكي تصدر حكما نهائيا.

إلا أن المادة 21 تنص صراحة بأن المحاكم تبت ابتدائيا ونهائيا عندما يتعلق الأمر بـ:

1. إلغاء عقوبات تأديبية قررها المستخدم ضد العامل دون تطبيق الإجراءات التأديبية والاتفاقيات الاجبارية.

2. تسليم شهادة العمل وكشوف الرواتب والوثائق الأخرى.

غير أنه من الواضح أن الدعوى لم تتعلق بالمطالبة بكشوف الرواتب بل تتعلق أصلا بالمطالبة بالأجور والتصريح لدى صندوق الضمان الاجتماعي، وعليه فإن محكمة سيدي امحمد قد خالفت القانون بالفصل في القضية بحكم نهائي في غير الحالات المنصوص عليها في المادة 21.

لهذه الأسباب قررت المحكمة العليا: إبطال الحكم الصادر من محكمة سيدي امحمد وإحالة القضية والأطراف إلى محكمة سيدي امحمد مشكلة من هيئة أخرى للفصل فيها من جديد وفقا للقانون.

المطلوب:

1. حدد المحكمة التي فصلت في القضية سابقا.
2. حدد المحكمة التي تنتظر في القضية حاليا.
3. إلى أي قسم من القضاء تنتمي المحكمتين؟ ما هي القضايا التي ينظر فيها هذا القسم؟
4. هل المادة 21 من القانون 04/90 قاعدة قانونية أم مكملة؟ علل؟
5. هل أحترم مبدأ التقاضي على درجتين؟ علل.
6. ما هي الاستثناءات التي ذكرت في الحكم لهذا المبدأ؟
7. ما هي المهمة التي أنجزتها المحكمة العليا؟
8. ما هي وظيفة الأستاذ عبروس مزيان؟

التصحيح النموذجي

الجزء الأول:

1. مصادر القانون الرسمية هي:
التشريع (الأساسي، العادي، الفرعي)، مبادئ الشريعة الإسلامية، العرف، مبادئ القانون الطبيعي وقواعد العدالة.
2. العرف:

تعريفه: هو ما اعتاد الناس على اتباعه في شؤونهم ومعاملاتهم، ويعتبرونه ملزما لهم من الناحية القانونية.

أركانه: يتكون العرف من عنصرين أحدهما مادي والآخر معنوي.

● العنصر المادي: هو تكرار السلوك.

● العنصر المعنوي: هو الاعتقاد بالزاميته.

أمثلة: حرمان المرأة القبائلية من الميراث خاصة فيما يتعلق بالأرض.

احتفاظ الأب بمهر البنت.

استرجاع المهر في حالة الطلاق.

الجزء الثاني:

1. المحكمة التي فصلت في القضية هي محكمة سيدي امحمد.
2. المحكمة التي تنتظر في القضية حاليا هي المحكمة العليا.
3. تنتمي المحكمتين إلى القضاء العادي وتنتظر كل القضايا باستثناء القضايا الادارية.
4. المادة 21 من القانون 04/90 قاعدة قانونية أمرية لأنه لا يجوز مخالفتها.
5. لم يحترم مبدأ التقاضي على درجتين لأن الحكم الصادر من محكمة سيدي امحمد كان حكما ابتدائيا ونهائيا.
6. الاستثناءات التي ذكرت في الحكم لمبدأ ازدواجية القضاء هي:
 إلغاء عقوبات تأديبية قررها المستخدم ضد العامل دون تطبيق الإجراءات التأديبية والاتفاقيات الاجبارية.
 تسليم شهادة العمل وكشوف الرواتب والوثائق الأخرى.
7. المهمة التي أنجزتها المحكمة العليا هي السهر على احترام القانون.
8. وظيفة الأستاذ عبروس مزيان هي محامي.
المحامي: هو شخص يتولى الدفاع